84364 ـ مقدمة على الزواج وقد زالت بكارتها من غير فاحشة

السؤال

أنا الحمد لله من أسرة ملتزمة وأنا أيضا أتمتع بذلك ، ولكن أعيش حالة بشعة من الرعب بسبب اقتراب موعد زواجي بشاب محترم أيضا وذلك لأني أشك في فقدان غشاء البكارة ـ من غير فاحشة والعياذ بالله ـ فهل أصارحه بذلك (مع أن ذلك صعب على) أم أتركه إلى يوم الزفاف و لا أقول له ؟؟ لا أعرف كيف أتصرف أفيدوني جزاكم الله خيرا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما دمت عفيفة لم تقترفي فاحشة والحمد لله ، فلا يلزمك إخباره ، ولا ينبغي أن تقلقي من ذلك ؛ فإن البكارة قد تذهب بالوثبة وإدخال الإصبع والحيضة الشديدة وطول العنوسة ونحو ذلك مما ذكره الفقهاء .

ينظر : المبسوط (5/8) ، كشاف القناع (5/47) ، الفتاوى الكبرى (3/88).

وعلى الزوج أن يحسن الظن بزوجته إن اكتشف عدم بكارتها ، وأن يقدر ما ذكرنا من أن البكارة قد تزول بأسباب غير الفاحشة ، ولو فرض أنه سألك فإنك تجيبنه بما يدفع الريبة عن قلبه ، وكوني على ثقة من أن الله تعالى يوفق عبده الصالح ويؤيده ويسدده ، وراجعي السؤال رقم (40278)

وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء : " مسلمة تعرضت لحادثة في الصغر فقد منها غشاء البكارة ، وقد تم عقد زواجها ولم يتم البناء بعد ، وحالة أخرى تعرضت لنفس الحادث ، والآن يتقدم لها إخوة ملتزمون للخطبة والزواج ، وهما في حيرة من أمرهما أيهما أفضل : المتزوجة تخبر زوجها قبل البناء أو تكتم هذا الخبر ؟ والتي لم تتزوج بعد هل تسير في هذا الأمر خشية أن ينتشر عنها ويظن بها سوء ، وهذا كان في الصغر وكانت غير مكلفة أم هذا يعتبر من الغش والخيانة ، هل تخبر من تقدم إليها أم لا لأجل العقد ؟

فأجابت : " لا مانع شرعا من الكتمان ، ثم إذا سألها بعد الدخول أخبرته بالحقيقة " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (19/5).

ونسأل الله لك التوفيق والسداد .

والله أعلم .